

قول من راعى نصب النصب خلفه ذلك  
 هذا هو الذي اشارة راجع الى راجح  
 الرفع على النصب مع جوازها وقول ابن القيسر  
 الرابع اي عند تقسيم النصب الى حوال المحنة وعدها  
 فيما تقدم وما هنا وقع خاسرا في كلام الله  
 اخر الاحوال المحنة التي ذكرت لكم المتفضل عنه  
 بغيره وهو ما يجوز فيه الامر ان اي الرفع  
 والنصب وقول راجح اي على النصب  
 ما يوجب نصبه ايم وهو وهو بعد اداة مختصة  
 بالذوق على الافعال كائنا وحيثما وقول ولا ما يوجب  
 رفعه اي وهو وقوعه بعد اداة مختصة بالذوق  
 على المتكلم كما في النفي بية وقول ولا ما يوجب نصبه  
 اي وهو وقوعه بعد اداة الغالب اي الفاعل لئلا  
 كره الاستنهام ونحوها او وقوعه قبل فعل ذي  
 طلب نحو ما ذكر وقول ولا ما يجوز فيه الامر ان  
 وهو ما اذا وقع بعد عاطف تقدمت جملة ذات وبعين  
 وذكر نحو اسم الاشارة راجح الى الاسم الذي  
 استغنى وجوده واحد مما ذكر منه الذي لا يتناول وهو  
 كل اسم لم يوجد معه ما يوجب الرفع اي وبيان الاسم  
 الذي لم يوجد معه واحد مما ذكر هو نحو قوله زيد  
 موبنة فزيد لم تقدم وتاخر عنه فعل يتصل بغيره  
 ولم

٢٨٧  
 ولم يوجد معه ما يوجب نصبه ولا رفعه اذ لم يكن  
 الرفع فيه الرفع ويكون متندا والجملة التي بعده  
 مفسرة للفعل العاقل فيه المحذوف المتدرج له فا  
 لن راعى عدم جوازها كاسياتي لان عدم الاخبار  
 اي التقدير لعامل فيه محذوف اذ عمله لقول والمختار  
 رفعه لما فيه من كلفة الاخبار اي كلفة هي  
 الاخبار والتقدير لعامل فيه محذوف فاضافة  
 الاخبار بكلفة للبيان وهذا عمله لقول وراعى  
 بعضهم اذ ليس بشي اي وهذا الرفع ليس  
 بشي بل هو باطل مردود وقول فقد نقله اي  
 جواز النصب سبويه اذ عمله لقول وليس بشي  
 عن ائمة العربية امر اي نقل سبويه وغيره  
 جواز النصب عن ائمة العربية الناقلين له عن  
 العرب وكفي به حجة وهو كبر الصبر ما يد على النصب  
 في امانه لم كتاب له وقول على النصب اي شاهد  
 في دليل على النصب فارسا ما غادره امر  
 فارسا مفعول محذوف يفسره غادره المذكور  
 اي غادره فارسا ما غادره وما زايدة وليست  
 بالفتحة الا لم يكن شاهدا للنصب لان ما بعد ما  
 انافية لا يصح ان يعمل فيما قبله فلا يغير عامله  
 لغادره وبعين ترشح وهذا هو شاهد وقول